

103867 - هل يصلي بتياب النوم

السؤال

هل تتنجس الملابس التي أنام بها (الأمر الذي يتبعه عدم جواز الصلاة فيها) ؟

الإجابة المفصلة

أولاً :

الأصل في الملابس أنها طاهرة ، إلا إذا طرأ عليها نجاسة توجب تطهيرها .
ومجرد نوم الإنسان في الثياب لا يجعلها نجسة ، بل هي طاهرة حتى يتيقن أنها أصابتها نجاسة .
قال الشيخ ابن عثيمين : " الإنسان بملابسه الأصل فيه أن يكون طاهراً ما لم يتيقن ورود النجاسة على بدنه أو ثيابه ، وهذا الأصل يشهد له قول النبي صلى الله عليه وسلم حين شكى إليه الرجل أنه يجد الشيء في صلاته .
يعني الحدث . فقال : (لا ينصرف حتى يسمع صوتاً أو يجد ريحاً) ، فإذا كان الشخص لا يجزم بهذا الأمر فالأصل الطهارة ، وقد يغلب على الظن تلوث الثياب بالنجاسة ولكن ما دام الشخص لم يتيقن فالأصل بقاء الطهارة " انتهى .

"مجموع فتاوى ابن عثيمين" (11/107) .

وللفائدة راجع جواب السؤال رقم (12720) .

ثانياً :

يجوز للإنسان أن يصلي بتياب النوم ما دامت طاهرة ساترة للعودة ، وإن كان الأحسن والأكمل للإنسان في صلاته أن يلبس ثياباً حسنة ، مما يتزين ويتجمل بها ، وذلك امتثالاً لأمر الله في قوله تعالى : (يَا بَنِي آدَمَ خُذُوا زِينَتَكُمْ عِندَ كُلِّ مَسْجِدٍ) الأعراف/31 .

وقد سئل الشيخ ابن عثيمين رحمه الله : عن حكم الصلاة بتياب النوم وحضور الجماعات بها ؟
فأجاب : " لا بأس بالصلاة بتياب النوم إذا كانت طاهرة سواء أتى بها إلى المسجد أم لم يأت بها ، اللهم إلا إذا كانت تلك الثياب تلفت للنظر بحيث يعتب عليه ، ويكون شهرة يتكلم به في المجالس من أجلها ، فإنه ينبغي للإنسان أن يتجنب كل أمر يكون سبباً لاغتيابه بين الناس " انتهى .

"مجموع فتاوى ابن عثيمين" (12/362) .

والله أعلم